

كُرَاسِ شَرُوطِ خَاصِ بِاسْتِلاَءِ حُدُوقِ عَمُومِيَّةِ حَدِيْقَةِ بُوْرَقِيْبِيَّةِ بِالشَّبِيكَةِ

الباب الأول: التعريف بالفضاء

الفصل الأول: وضع هذا الكراس المحتوي على ثلاث أبواب وخمسة وعشرون فصلا وملاحقه الأربعة لتسويغ فضاء، "حديقة بورقبيبة" لإنجاز مشروع فضاء ترفيهي مغلق بالعقار البالغة مساحته حوالي (6000) م² والكائنة بشارع الجمهورية والمعلم عليها باللون الأحمر بالمثل المصاحب.

الفصل الثاني: يتم استغلال الحديقة "حديقة بورقبيبة" وفق برنامج متكامل يتضمن توفير عناصر ومكونات وإقامة بنايات حسب الشروط المبينة بالمثل المصاحب (ملحق عدد 01).

الفصل الثالث: يقوم المستلزم بتركيز مكونات المشروع داخل الحديقة حسب الشروط والمواصفات الجاري بها العمل وخاصة عند الربط مع الشبكات والصحة والسلامة والوقاية ويتعين عليه الحصول على التراخيص والشهادات اللازمة قبل بداية الأشغال.

الباب الثاني: الشروط المتعلقة بالاستغلال

الفصل الرابع: يلتزم المستلزم بإمضاء بطاقة معاينة مع البلدية للحديقة المذكورة التي سيتم استغلالها.

الفصل الخامس: يلتزم المستلزم عند تقديم ملفه للإدارة البلدية بتحديد مكونات مشروعه التي تنحصر في الأنشطة التالية:

- 1- مشرب يخصص لبيع المشروبات غير الكحولية والمياه المعدنية والمنتجات كما يجب استعمال كراسي وطاولات ومظلات من النوع السياحي مع ضرورة الحصول على الموافقة الكتابية من المصالح البلدية قبل تركيزها.
- 2- مطعم أكلة خفيفة.
- 3- مركب صحي أن يحتوي على (04) بيوت راحة على الأقل (ذكور – إناث).
- 4- فضاء ألعاب خارجي للأطفال والشباب.
- 5- إمكانية إضافة مسائل أخرى بالتنسيق مع البلدية والمجلس البلدي.

الفصل السادس: يلتزم المستلزم باعتماد المدخل الرئيسي للحديقة الذي يفتح على شارع الجمهورية كمدخل رئيسي ووحيد لمشروعه يضاف إليها عند الاقتضاء منفذ النجدة.

الفصل السابع: يلتزم المستلزم بتهيئة الفضاء وإحداث المكونات المزمع القيام بها في أجل لا يتجاوز (06) أشهر من تاريخ حصوله على موافقة البلدية على أن ينطلق الاستغلال حسب الآجال المنفق عليها بالعقد ويسقط حق المستلزم في حالة تجاوز الآجال المحددة لتوفير المعدات المذكورة.

الفصل الثامن: يتعين على المستلزم في إطار ضمان حسن استغلال عناصر ومكونات الحديقة، التعهد بكل الأعمال التي تضمن حمايته وسلامته وذلك خاصة بـ:

أ/- الحرص على نظافة الحديقة موضوع التسوية وذلك بتوفير حاويات في مختلف زواياها.

ب/- الالتزام بإصلاح الأضرار التي قد تنجم عن استغلال مكونات الحديقة موضوع الاستلزام في إبانها وعلى نفقته كما يتحمل جميع النفقات المترتبة عن الاخلالات التي يمكن لأعوان البلدية المكلفين بالمراقبة رفعها كتابيا.

ج/- توفير الحراسة اللازمة ليلا ونهارا مع ضرورة توفير معدات السلامة لحماية رواد هذا الفضاء.

د/- وللبلدية الحق في مراقبة الأعوان والعملة المنتمين لهذه الحديقة الذين يجب أن تتوفر لديهم المؤهلات المهنية اللازمة للأعمال المناطة لعهدتهم أو الاستظهار بشهادة الخبرة في العمل المزمع القيام به واتخاذ الإجراءات القانونية المعمول بها في الغرض ضد المستلزم في صورة تواصل الاخلالات التي يقترفها الأعوان التابعين له.

الفصل التاسع: تحمل على كامل المستلزم جميع المصاريف الناجمة عن إحداث العقار لفائدة المشروع مع تحمل تكاليفه دون أدنى تعويض من البلدية كما يلتزم المستلزم بمقتضى العقد المبرم بالقيام بجميع أعمال العناية اللازمة للأشجار من شذب وقص وري ومداواة ومقاومة الحشرات وكل ما من شأنه أن يحافظ على جمال المنطقة الخضراء.

الفصل العاشر: يحجر على المستلزم تحجيرا مطلقا تقطيع الأشجار الموجودة بالعقار والتي تم جردها بالملحق عدد3 ويتعهد بعدم تقطيعها إلا بترخيص كتابي مسبق مسلم من البلدية مع تعويضها في الأماكن المناسبة حفاظا على الرصيد النباتي (ملحق عدد4).

كما يلتزم بالمحافظة على هذه الأشجار والعناية بها وحمايتها من أي إتلاف مهما كان نوعه ومصدره وعند حدوث ضرر يعزى لتقصيره أو إهماله لواجب العناية أو الحراسة فعليه تعويض ما وقع إتلافه إضافة إلى ما يمكن أن ينشأ عن فعله من تتبعات وفقا للتشريع الجاري بها العمل.

الفصل الحادي عشر: يحجر على المستلزم تغيير طبيعة النشاط المرخص فيه وعليه أن تتخذ جميع الإجراءات التي من شأنها أن تمنع حدوث الضجيج الذي قد يصدر عن الآلات الموظفة لفائدة المشروع.

ويحجر عليه التنازل عن عقد اللزمة أو إحالتها إلى الغير أو الحقوق المنجزة له من عقد اللزمة كلا أو بعضا للغير.

الفصل الثاني عشر: يقع استغلال الفضاء لمدة زمنية من السنوات بناء على حجم الاستثمارات المبذولة من قبل المستلزم وذلك بتقديم وثائق رسمية مصادق عليها والمبيّن بالفصل عشرون من هذا الكراس تبيّن قيمة الأشغال المنجزة والمعدات الواقع تركيزها وتحتسب هذه المدة على ضوء تقرير مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية يتضمن معلوم الاستغلال الشهري الذي يتولى المستلزم خلاصه بصفة شهرية مع إضافة نسبة (05%) سنويا.

الفصل الثالث عشر: يتعهد المستلزم بخلاص معينات الكراء المنصوص عليها بعقد اللزمة بصفة شهرية وذلك مباشرة بعد انقضاء مدة الستة أشهر المحددة لإنجاز الأشغال.

الفصل الرابع عشر: يتعهد المستلزم بخلاص معالم تركيز عدادات الماء والكهرباء والهاتف وأي تجهيزات أخرى ضرورية كما يتعهد بخلاص فواتير الاستهلاك المتعلقة بهذه الخدمات.

الفصل الخامس عشر: يخضع المستلزم إلى كل الأحكام والالتزامات التي تفرضها القوانين والتراتيب الجاري بها العمل ويلتزم بالإيفاء بجميع ما تضبطه من شروط على أحسن وجه حسب التشريع الصحي والاقتصادي والمالي والاجتماعي المعمول به وكذلك حسب عرف المهنة.

الباب الثالث: أحكام مختلفة

الفصل السادس عشر: يتعين على المستلزم المتعاقد معه أن يبرم عقد تأمين بعنوان المسؤولية المدنية يشمل جميع الحالات التي يكون مسؤولاً عنها تجاه الغير وأن يتولى تسليم نسخة من عقد التأمين السنوي للبلدية.

الفصل السابع عشر: يمكن للبلدية المطالبة بفسخ العقد وذلك بعد معاينة المخالفة التي ارتكبتها المستلزم وفي جميع الحالات يسقط حق التعاقد معه في المطالبة بأي تعويض مقابل الإحداثيات التي قام بها.

الفصل الثامن عشر: يبطل الالتزام من أصله في صورة الإخلال بإحدى بنود هذا الكراس أو إذا حكم القانون بذلك في صورة معينة وأن بطلان بعض الالتزام يبطل جميعه.

الفصل التاسع عشر: يتم الاستلزام بواسطة استشارة يقع الإعلان عنها في الصحف اليومية تعتمد على تقديم الملفات الفنية والمالية حيث تقع دراستها وفحصها واختيار الأنسب منها وحسب الترايب الجاري بها العمل من طرف لجنة خاصة يتم تعيينها بقرار من رئيس البلدية.

مع العلم أن هذه الاتفاقية لا تصبح سارية المفعول إلا بعد مصادقة المجلس البلدي.

الفصل العشرون: تعتمد عملية فرز العروض على المقاييس التالية:

- 1- تقديرات الكلفة بمكونات البرنامج مرفقة بأمثلة توضيحية منجزة من قبل مكتب دراسات مرفقة بدراسة.
- 2- بيان طريقة تمويل المشروع ، (قرض بنكي – تمويل ذاتي...).
- 3- فائورات تقديرية تخصّ الأشغال والإحداثيات المزمع تركيزها بالمشروع.
- 4- أمثلة هندسية تخصّ الإحداثيات المزمع تركيزها بالفضاء.
- 5- دراسة جدوى المشروع مؤشر عليه من طرف مكتب دراسات.
- 6- البرنامج الوظيفي المقدم مصحوب برزنامة إنجاز.
- 7- قيمة الكراء الشهرية المقترحة من قبل المستثمر لفائدة البلدية.

الفصل الواحد والعشرون: تتكفل اللجنة المكلفة بفحص العروض بالقيام بفحص شامل للعروض لما تتضمنه من وثائق فنية ومالية وتقرر اختيار أفضلها.

الفصل الثاني والعشرون: ترسل العروض وجوبا عن طريق البريد (مضمونة الوصول أو بالبريد السريع) باسم السيد رئيس بلدية الشبيكة وتكون في ظرف مغلق مع ذكر عبارة: (لا يفتح / طلب عروض خاص باستلزام حديقة عمومية...). مرفقة بالوثائق التالية:

- مطلب باسم السيد رئيس بلدية الشبيكة
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- سيرة ذاتية للعارض مع وثيقة تقديمية للمشروع تبين (عدد العاملين المتوقع انتدابهم بهذا المشروع).
- بطاقة السوابق العدلية
- شهادة انخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- شهادة إبراء في المعاليم الجبائية
- شهادة إبراء في المعاليم الموظفة على العقارات الكائنة بالمنطقة البلدية
- تصريحاً على الشرف في عدم إفلاس

الفصل الثالث والعشرون: حدّد آخر أجل لقبول العروض ليوم 20/12/2020.

الفصل الرابع والعشرون: يصرح المستلزم وأنه اطّلع ووافق وتعهّد بتنفيذ جميع بنود هذا الكراس وملاحقه المدرجة به،

- ملحق عدد-1- مثال تشخيصي للعقار المزمع تسويغه ومكوناته.
- ملحق عدد-2- بطاقة معاينة تضبط بصفة مفصلة كل المنشآت الموجودة بالفضاء والتي سيتم استغلالها.
- ملحق عدد-3- جرد للغطاء النباتي الموجود بالعقار.
- ملحق عدد-4- تعهد بعدم تقطيع الأشجار إلا بترخيص (معرف بالإمضاء).

الفصل الخامس والعشرون: يتحمل المستلزم جميع المعاليم المتعلقة بتسجيل العقد وتوابعه.

حرّر في:

استمارة بيانات تتعلق
باستلزام حدائق عمومية

(1) المستأجر :

- الاسم : اللقب :
- تاريخ الولادة : مكانها :
- رقم بطاقة التعريف الوطنية : تاريخ ومكان اصدارها :
- العنوان الشخصي :
- الهاتف : الجوال : القار :
- المستوى التعليمي :
- الشهادات العلمية المتحصل عليها :
- صاحب مؤسسة :
- مقرها الاجتماعي :
- السجل التجاري عدد : رأسمالها :

(2) مدير المؤسسة :

- الاسم واللقب :
- رقم بطاقة التعريف الوطنية : تاريخ ومكان اصدارها :
- العنوان الشخصي : الهاتف :
- المستوى التعليمي :
- الشهادات العلمية المتحصل عليها :

(3) خاصيات المشروع :

أ- المكونات :

فضاءات الترفيه والهواء الطلق والعرض

خصوصياتها :

.....

.....

(*) (أموال ذاتية، قروض طويلة المدى، قروض متوسطة المدى، قروض صغيرة المدى، منح، مواد أخرى)

(7) تصريح علي الخريف :

اني الممضي أسفله أشهد بصحة البيانات التي تضمنتها هذه الاستمارة كما أصرح أنني لم أتعرض الى أي عقاب جزائي أو اداري من شأنه أن يحجر علي ادارة وتسيير مؤسسة أو استثمار في الأنشطة المنصوص عليها .

..... في :

الامضاء (معرف به)

ملاحظات اللجنة :

.....
.....
.....
.....
.....
.....

هذه الاستمارة صادرة بالرائد الرسمي ع04مد بتاريخ 2006/01/13 خاصة بالاستثمار في مجال الغضاءات الترفيهية للأطفال والشباب.

ب- فضاءات ترفيهية رياضية :

خصوصياتها :

.....

.....

ج- فضاء الأنشطة الخدمية :

خصوصياتها :

.....

.....

د- فضاءات الأنشطة الثقافية والفنية والعلمية :

خصوصياتها :

.....

.....

(4) طبيعة المشروع :

احداث

تسوية وضعية قديمة

توسيع

(5) حدد مواطن الضغل المؤهلة :

أ- من حاملي الشهادات العلمية

ب- آخرين

(6) بيانات عن الاستثمار والتمويل :

الملاحظات	مصادر التمويل (*)	المبلغ	الاستثمار
			الأرض
			البناءات
			التهيئة
			التجهيز
			المعدات
			مصاريف مختلفة

موقع حديقة بورقيبة



Règle

Ligne Trajet Polygone Cercle Trajet 3D Polygone 3D

Mesurez le périmètre ou la superficie d'une forme géométrique au niveau du sol.

Périmètre : 316,95 Mètres

Surface : 6 352,73 Mètres carrés

Navigation à la souris

Enregistrer Effacer

© 2020 Google

Image © 2020 CNES / Airbus

Date des images satellite : 25/3/2019

35°37'07.97"N 9°55'35.66"E élév. 124 m altitude 429 m

2012